

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



جمهورية مصر العربية

رئاسة الجمهورية

الوقائع المصرية

ملحق للجريدة الرسمية

الثنى ٤ جنيهات

السنة
١٩٣ هـ

الصادر في يوم الخميس ١٤ رمضان سنة ١٤٤١
الموافق (٧ مايو سنة ٢٠٢٠)

العدد ١٠٦
(تابع)



وزارة التنمية المحلية قرار رقم ١٥٧ لسنة ٢٠٢٠

وزير التنمية المحلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ولائحته التنفيذية ؛
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة
وتعديلاته ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٢٠١ لسنة ٢٠١٨ باعتبار مشروع نزع
ملكية العقارات المتداخلة التى تعوق استكمال كشف مسار طريق الكباش وحرمه
بمدينة الأقصر من أعمال المنفعة العامة ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تنزع ملكية العقارات الصادر بشأنها قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٢٠١ لسنة ٢٠١٨ ،
والمبين موقعها وحدودها ومساحتها وأسماء ملاكها الظاهرين بالملحظة الإيضاحية
والكشوف المساحية وكشفي التحديد والخرائط المرفقة واللازمة لتنفيذ مشروع
استكمال كشف مسار طريق الكباش وحرمه بمساحة (٢م١٩٤١,٨٩) بحوض المحكمة
نمرة (٢) وكذا مساحة (فدان واحد و ١٨ قيراطاً و ٤ أسهم) بمنطقة نجع أبو عصابة
بحوض بركة الأثرات نمرة (٦٧) حديثاً (١٦) قديماً بمدينة الأقصر التى تعذر قيام
أصحابها بالتوقيع على نماذج نقل الملكية .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر فى ٢٩/٤/٢٠٢٠

وزير التنمية المحلية

لواء / محمود شعراوى

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب / أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢٠

٢٥٨٠٤ / ٢٠١٩ - ٢٠٢٠/٥/٧ - ١٣٠٩